

مع أهل العلم.. الحلقة 61 الشيخ عبدالمحسن الزامل 3 - 3

عبدالمحسن الزامل

النبي عليه الصلاة والسلام يتحرى اختيار الكلمات الطيبة المناسبة لكن لو كان مثلاً لا يحسن الادعية يدعو بما شاء اه آآ بما فتح الله عليه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام عن ابن مسعود الصحيح ثم ليتخير من المسألة ما شاء. نعم في صحيح مسلم وفي اللفظ الآخر -

00:00:00

ثم ليتخير من الدعاء آآ احبه اليه او ما احب من الدعاء آآ او لفظه من الثناء احبه اليه يعني خير له يعني ان بما فتح الله عليه. نعم. احسن الله اليكم. ايضاً من اسئلة آآ الاخ ابو عبد الوهاب. يقول حديث النهي عن وجود رائحة الثوم والبصل عند - 00:00:20 هل هو من يعني النهي هذا من باب الكراهية او من باب التحريم؟ والله ظاهر النص انه التحريم. نعم. يعني فلا يقربن نهى مؤكداً فلا يقربن مسجدنا فلا يقربن مساجدنا فلا يصلي معنا ويغفر له - 00:00:40

كان عمر بن الخطاب يأمر به ان يخرج قال فليمتهما طبخا وهذا يدل على انه آآ لا يجوز له ذلك ثم هو في الحقيقة اذية للمصلين ولا يجوز اذيته لكن استثنى بعض اهل العلم اذا كان - 00:01:00

استعمله لاجل مرض. يعني اذا كان استعماله لاجل مرض من انسان يعني مرض في صدره فاحتاج ان يأكل هذه الاشياء فثبت في سنن ابي داود من حديث مغيرة ابن شعبه رضي الله عنه انه اكل ثوبا ثم جاء الى المسجد - 00:01:20 يعني قال له النبي عليه الصلاة والسلام في ذلك فادخل يد النبي عليه السلام فاذا صدره معصوب يعني مريض بالصدر مريض فقال عليه ان لك عذرا ان لك عذرا فقالوا ان مثل هذا يعني فيمن كان مريضاً مستثنى لكن على كل حال - 00:01:40 يحصل الا يعني صدر عرعر علم ان الرائحة ظاهرة اما ان يجتهد في ازالته بعض المزيلات التي تمنع ظهورها او يصلي في بيته وهو معذور وما دام انه ما اتخذ حيلة على ترك الجماعة فلا بأس هذه يعني مباحات لا بأس بأكلها فاذا اتخذت وسيلة وسبيلاً - 00:02:00 الى التحيل على ترك الجماعة حرم. حرم اما اذا كان عرض له او وُضع في طعام فاكل منه فانه عذر له في ترك الجماعة وهو اجر تام والله الحمد. احسن الله اليكم. ما حكم صلاة من يأكل هذه الاشياء؟ حكم صلاته؟ صلاته جائزة لا بأس لكنه لا يصلي مع الجماعة. لا يصلي - 00:02:20

يكون معذر يصلي في بيته فكما جاء في الحديث. نعم. الاخ عبد الرحيم يقول انه وجد مبلغ من المال خمس مئة ريال في في شارع عام. يعني ماذا يفعل بهذا المال؟ هو يقول انه في شارع عام وليس فيها علامة وليس فيها دلالة هذي في الغالب قد يكون لا يعثر على صاحبه ونقول ان من يجد مثل هذا المال - 00:02:40

اه اهل العلم يقولون انه ان كان ان كان يريد ان يأخذه يريد ان يلتقطه فلا بأس يكون لقطة وان كان اخذوا بغينة اللقطة لا يجوز لكني اقول ايضاً وهذا قول بعض اهل العلم لا بأس ان يأخذه لا بنية التعريف يعني لو وجد مثلاً دراهم وهو - 00:03:00 فاعلم انه لو تركها سرقت. وهو لا يريد تعريفها. يقول لان انا لا اريد تعريفها لانه لا قد لا اتمكن من ذلك وقد لا يؤدي الواجب في ذلك. هل لي ان اخذها - 00:03:20

لا بأس ان يأخذها ما دام انه يخشى عليها من السرقة كما هو الواقع. ولهذا عمر رضي الله عنه وُضع مكانا لحفظ آآ الظوال من ابل وغيرها مع انها لا تؤخذ ولا تلتقط لكن لحفظها. فالظوال وكذلك الظائع من المال اذا - 00:03:30 هذا هو انسان لا بنية التعريف ونيته حفظه لاختيه فلا بأس بذلك. فاقول ان هذا ان غلب على ظنه انه اه يمكن ان يجد اصحابه وانه يعني في مكان قريب من البلد فلا بأس ان يعرفه مثلاً قريب من المسجد يعني في والتعريف في الحقيقة يعني يقارب -

عشر مرة في السنة يعني يعني هم يقولون آآ يعني ممكن آآ قد يقارب مثلا في في الاسبوع الاول كل يوم مرة ثم في في الشهر الثاني كل اسبوع مرة. ثم في كل شهر مر في يعني في قرابة يعني احدى عشر شهر - [00:04:10](#)

يعني يعني ما يقارب اه عشرين مرة يعني الجميع اللي هو التعريف الحقيقة اه يكون كثيرا في الايام الاولى وفي الشهر الاول الشهر الاول في كل اسبوع مرة يعني اخذوه من باب العرف آآ لان صحيح في اول امر آآ - [00:04:30](#)

اذا اخذ على هذا الوجه لا بأس لكن غلب على ظنه كما تقدم انه آآ لا اخذه بغيرية التعريف بغيرية التعريف او هو يعني لا يعرف هذا الحكم كما يأخذ بعض الناس المال ولا ولا يدرك هذا الحكم في هذه الحالة لا بأس ان يأخذه وان ينفقه لكن بشرط - [00:04:50](#)
ان يضمنه لصاحبه لو وجده ان يضمنه لصاحبه لولا ان هذا مبلغ كثير. اما لو كان مبلغ يسير لقلنا لا بأس باخذه لانه في الغالب لا يبحث عنه نختم بأسئلة الاخ سند سؤاليين السؤال الاول يقول ما حكم صيد الطيور للهواية؟ لا يجوز هذا عبث - [00:05:10](#)

نعم هذا عبث وتعدي جاء في الحديث رواه النسائي من حديث المقداد ومن حديث عبد الله بن عمرو معناه ايضا والسحري وان كان من الطريقين في بعض الضعف طريق اه صالح بن صهيب والطريق الثاني ايضا فيه لكن مجموعهما ومعناهم يدل على هذا انه من قتل طائرا لغير مأكلا - [00:05:30](#)

عج الى الله سبحانه وتعالى فقال يا ربي هذا قتلني عبثا ورقت منفعة لفظ سله لما قتلني. ولا شك ان ان قتلها او صيدها لاجل الانتفاع بها بالاكل فاذا كان غير ذلك فهذا نوع من التعدي والظلم. نعم. اه فلا يجوز مثل مثلا لو انه نصب - [00:05:50](#)
اه كما نصب شيئا يريد ان يجعله هدفا فان مثل هذا لا يجوز وهذا من هذا نعم. نعم. ايضا يسأل عن صحة حديث الجنة تحت اقدام لا هو اللي ثبت في الحديث معاوية ابن جاهم عند النسائي بغير هذا اللفظ وهذا اللفظ لا يثبت. اللي ثبت ان النبي الزمها فان الجنة تحت قدميها هذا هو التابع للنسائي - [00:06:10](#)

صحيح. نعم. نعم. شكر الله اليكم صاحب الفضيلة وبارك الله فيكم وفي علمكم ونفع بعلمكم الاسلام والمسلمين. الله اكبر. وانتم مشاهدينا الكرام نشكركم على حسن تكرار اعتذارنا للاخوة الذين بعثوا باسئلتهم على صفحة البرنامج اه وباذن الله نعدهم ان نطرحها في الحلقات القادمة. موعدنا - [00:06:30](#)

بمشيئة الله تعالى مغرب يوم الجمعة يمكنكم متابعة هذه الحلقة كاملة على صفحة البرنامج في الفيسبوك الى ان نلتقي بكم في حلقة قادمة نترككم في حفظ الله ورعايته. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وما ارسلنا من قبل - [00:06:50](#)
فاسألوا اهل الذكر ان كنتم انتم لا تعلمون. هو العلم الذي يحصل به توجيه الناس الى الخير. وتعليمهم ما اوجب الله عليهم وتحذيرهم مما حرم الله عليهم كنتم لا تعلمون - [00:07:10](#)